

لِلشَّيْخِ عَبْدِ الْمَالِكِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْمُبَارَكِ رَمَضَانِي الْجَزَائِرِي

قَدَّمَ لَهُ: أَبِوُ مُحَمَّدٍ حَسَنُ بْنُ حَامِدٍ عَنْهُ عَنْهُ

## مقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه.

أما بعد:

فقد استمعت إلىٰ تسجيل صوتي نافع للشيخ الثابت علىٰ الحق الصادع به -أحسبه كذلك ولا أزكي علىٰ الله أحداً عبد المالك الجزائري حفظه الله بعنوان: رَدُّ الشبُهَات في نُصحِ الحُكَّام عَلناً، فألفيته تسجيلاً مُهماً يحتاجه المسلمون، وهم مُحاطون بأمواج من الفتن المتلاطمة، لاسيما وقد اشتمل على تأصيلات سديدة، ونصائح رشيدة، وفوائد عديدة فطلبتُ من أحد الإخوة الفضلاء أن يفرّغه مكتوباً لننشره فقام بذلك خير قيام ووثّق النصوص وبعض النُّقول فجزاه الله خيراً، وقد أشار الشيخ حفظهُ الله أنّه بسط هذه المباحث في كتاب: طريقة السلف في نصح السلاطين وذوي الشرف فراجعهُ تستفد.

وكتب: أبو محمد حسن بن حامد يوم الجمعة ٨ ذو القعدة ١٤٤٢هـ ٢٠٢١/٦/١٨

## بنْ \_\_\_\_\_\_\_ إلنَّالِ إِجَالِحَ الْحَبِينِ

الحمد لله رب العالمين وأشهد أن لا إله إلا الله وليُّ الصالحين، وأشهدُ أن محمدًا خاتمُ الأنبياءِ والمُرسَلِين صَلَّىٰ اللهُ وسلَّمَ وبَاركَ عَليه وعلىٰ آلهِ وصحبِهِ أجمعين.

## أمّا بعد:

فلقد قام أحدُ خُطباءِ المساجِد بِبلاد الجَزائِر حرسها الله، وسائرَ بِلادِ المُسلِمين، بِالإنكارِ العَلنِي على الدَّولة الجزائرية لفَرضِها على المُصلِّينَ جَماعةً بعض الاحترازات ضِدَّ وَباءِ كُورونَا، وعدَّ ذلك تضييقًا على المُصلِّين لا مُبرِّر لَه، بل عدَّهُ حَربًا على بيُوتِ الله، مُقابِل التَّساهُل مَع بَقِيَّةِ مَرافِقِ البِلاد، فَعلَّقتُ على المُصلِّين لا مُبرِّر لَه، بل عدَّهُ حَربًا على بيُوتِ الله، مُقابِل التَّساهُل مَع بَقِيَّةِ مَرافِقِ البِلاد، فَعلَّقتُ على المُصلِّين لا مُبرِّر لَه، بل عدة والمُثِيرة، على الطَّريقة العَلنِيَّة في النُّصح مع اللَّهجَة الشَّدِيدة والمُثِيرة، فَانبرى بَعضُ النَّاس بإثَارة بعض الشُّبُهَات مُحتجًا بها على الإنكار العَلني على الوُلاة.

وما أريدُ إلّا تَرشيدَ الدَّعوةِ إلَىٰ اللهِ -عَرَّقِجَل - وتَرشيدَ من يُجاهدُ في سبيلِ نشرِ هذه الدَّعوةِ المُباركة والتَّعاوُنِ علىٰ البرِّ والتَّقوَىٰ، وسَبقَ أَنْ وعدتُكُمْ أَنْنِي سأتعرَّضُ للرَّدِّ علىٰ الشُّبهات التي أثارها بعضُ الإخوة حول موضُوع نُصح الحَاكِم سرَّا أو علنًا لأنّني سبق أن نقلتُ كلمة الشَّيخ / عبد المُحسِن العبَّاد البَدر -وَقَقهُ اللهُ لكلِّ خيرٍ ونفع به الأمَّة الإسلاميَّة وأطال في عُمُرِه في طاعتِه وعافاهُ من كُلِّ سوء والحُضور المُسلمين جميعًا -، سبق أن ذكرتُ كلمَتهُ في أنَّ النُّصح للحَاكِم ولغيرِهِ يكونُ سِرَّا وبرِفقٍ ولينْ، وسَرَدَ الأدلَّةَ علىٰ ذلك، وَمِنَ الأدلَّةِ النَّصيَّةِ الواضِحةِ في الموضُوعُ حَديثُ عِيَاضْ بن غَنْم - وَعَلَيْهَاتُهُ والرَّفَق الرسُولُ اللهِ صَلَّق اللهُ عَلاَنِيَةً، وَلَكِنْ لِيَأْخُذْ بِيَدِهِ، قال رسُولُ اللهِ صَلَّق اللهُ فَذَاكَ، وَإِلَا كَانَ قَدْ أَذَى الَّذِي عَلَيْهِ لَهُ اللهُ اللهِ عَلاَنِيَةً، وَلَكِنْ لِيَأْخُذْ بِيَدِهِ، فَإِنْ قَبلَ مِنْهُ فَذَاكَ، وَإِلَا كَانَ قَدْ أَذَى الَّذِي عَلَيْهِ لَهُ اللهُ اللهُ عَلاَئِيَةً ، وَلَكِنْ لِيَا خُذْ بِيكِهِ، فَإِنْ قَبلَ مِنْهُ فَذَاكَ، وَإِلَا كَانَ قَدْ أَذَى الَّذِي عَلَيْهِ لَهُ اللهُ اللهُ اللهِ عَلَيْ اللهُ فَذَاكَ، وَإِلَا كَانَ قَدْ أَذَى الَّذِي عَلَيْهِ لَهُ اللهُ اللهِ اللهِ اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ فَا اللهِ اللهِ عَلَيْهِ لَهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ فَذَاكَ، وَإِلَا كَانَ قَدْ أَذَى اللهِ عَلَيْهِ لَهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُ

وبِالنَّظرِ إلىٰ أنَّ نصَّ هذا الحديث صريحٌ جدًّا وواضِحْ ولا يلتَوِي علىٰ مَعنَاهُ إلَّا أحدُ رجُلينِ:

- إمّا جاهِلُ بصحّةِ الحديث.
  - وإمَّا صاحِبُ هَوَى.

لأنَّ النَّاسَ اعْتَادُوا أَنْ يسمَعُوا مِن خُطبَاءِ المساجِد والمُحاضِرين النُّصحَ العَلنِيّ للحَاكِم، بَلْ النُّصحَ مَعَ السَّب وَمَعَ الذَّم والتَّشرِيح الشَّديدْ، هَذا الَّذي أَلِفَهُ كثيرٌ مِن النَّاس، لاسِيَّمَا فِي المَساجِد الَّتِي عِندَهَا

<sup>(</sup>١) مسند أحمد ط٢ الرسالة ٤٩/٢٤ حديث رقم (٣٣٣).

نوعُ حُرِّيَّة حَتَّىٰ أَضْحَىٰ هذا مِنَ المُسلَّمَات في طريق الدَّعوةِ إلىٰ اللهِ –عَنَّقَكِلً– وأضحَىٰ صاحِبُهُ أشجَع الأَبْطَالِ بِإطْلاق، وَلا رَيبَ أَنَّ الأُمَّة الإسلَاميَّة تَعِيشُ في مُنكَرَاتٍ عَويصَة فِي أكثَرِ البُلدان بَدءًا مِنْ آخِرِ رَجُلِ مِنْ هذه الأُمَّة إلىٰ رأسِهَا الَّذِي هُوَ الحَاكِم، والنَّاسُ مُتفَاوِتُونْ، كُلُّنَا ذَاكَ الرَّجُل العَاصِي المُذنِبْ، لَكِن ثُمَّ معاصِ لا يتَحمَّلُها الإنسَانُ لاسِيَّمَا ما يَكُونُ مِنَ المَسْؤُولِينْ، هَذِهِ فِتنَةٌ عَظِيمَة، بالخُصُوصْ لمَّا انحرفَتْ الأُمةُ الإسلاميَّة أو أكثرُهَا عَن العَمَل بشرِيعَةِ اللهِ –عَزَّوَجَلَّ– وعَنِ التَّحاكُمِ إِلَىٰ اللهِ ورَسُولِهِ – صَلَّاللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –، وأخذًا بالقَوانِينِ الوَضعِيَّةِ الوَضِيعَة الَّتِي أضحَتْ دُستُورَ المُسلِمِينَ مَعَ الأَسَفْ، وكَانَ الأَولَىٰ بِهِمْ أَنْ يتَجَنَّبُوهَا وَلا يَلتَفِتُوا إِلَيهَا بَلْ وَلا يتَعَلَّمُوهَا حَتَّىٰ لا يَعملُوا بِهَا، لكِنْ مَا كُلُّ مَا يتَمَنَّاهُ المرءُ يُدرِكُهُ، لَقد اشتَبَهَ علىٰ كثيرٍ مِنَ النَّاسْ أنَّ فُلانًا مِنَ المَنسُوبِينَ إِلَىٰ العِلمْ كَانَ يُشَهِّرُ بِأَخْطَاء الوُلاة وَأَخطَاء الوُزَرَاء ويُنكِرُ عليهم جِهَارًا نَهارًا عَلَىٰ المِنبَر أو عبرَ التَّواصُل الاجتِمَاعِي وغَيرِ ذَلِكْ، الوَسَائِل الإعلَاميَّة المُتَاحَة اليوم وَمِن زَمن، وَهذَا العمَلُ جارٍ في أكثرِ ديَارِ المُسلِمِين، أَوَّلًا: لَا يَجُوزُ لِمُسلِم يُؤمِنُ باللهِ واليَوم الآخِرْ أَنْ يُعارِضَ كلامَ رَسُولِ اللهِ –صَلَّاللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – بِقَولِ أَحَدٍ كائِنًا مَنْ كَانْ، ومهما بلَغَ شَرَفُه فلا يَجُوزُ أَنْ تَقُولْ -إِذَا سَمِعتَ الحديثَ السَّابِقْ-، ولَكِنَّ فُلانًا يَفْعَل ويقُولْ، هَذَا دليلٌ عَلَىٰ أَنَّكَ لَمْ تَفَهَمْ بَعدُ الحُكْمَ بِمَا أَنزَلَ الله، لأنَّ مِنَ الحُكمَ بِمَا أَنزَلَ الله، أَنْ تَحكُمَ بِمَا أُنزِلَ عَلىٰ قَلبِ مُحمَّدٍ صَلَّاللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا تُعارِضُهُ بِقُولِ أَحدٍ مَنَ الخَلْقُ لأنَّ اللهَ -عَزَّوَجَلَّ- يقُولْ: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى الله وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِالله وَاليَوْم الآَخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ (١)، وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى الله ﴾ (١) لَا إِلَىٰ فُلانْ وفُلانْ معَ الحِفاظِ عَلَىٰ كَرامَةِ العُلَمَاءْ، وَلَو أَنَّكَ تَرَىٰ أَنَّهُمْ أَخْطَئُوا، أو أَنَّ العُلمَاءَ خَطَّؤُوهُمْ فَحِفظُ كرامَتِهِمْ مَطلُوبْ، هَذَا الرَّد عَلَىٰ الشُّبهَةِ الأُولَىٰ.

الشُّبهَ التَّانِيةُ: اشتبَهَ عَلىٰ بعضِهِم أنَّ القَولَ بِنُصحِ الحَاكِمْ فِي أَخْطِائِهِ، أنَّ نُصحَهُ سِرَّا يُجهِضُ الأمرَ بالمعرُوفُ والنَّهيَ عَنْ المُنكَرْ، ظنُّوا بأنَّكَ حينئذٍ لا تَستطيعُ أن تتكلَّم عَنْ المُنكَرِ عَلَىٰ المِنْبَر أو الوسِائِل المُتَاحَة، كالتَّحذيرِ مِنَ الشِّرْكُ، والتَّحذير منَ الرِّبا، والتَّحذيرِ منَ الخَمْرْ، إلَىٰ غيرِ ذَلِكَ مِنَ المُنكَرَاتِ المُنتَشِرَة فِي بِلادِ المُسلِمِينَ اليوم مع الأسف، وحقيقةُ الأمرِ أنَّ هذا غيرُ وارِد، لأنَّ ثمَّ فرقاً بينَ قولِكَ الأمير أو الرئيس أو الملك فُلان فعلَ كذَا وكذَا لتُحذّر مِن خطئِه، وبينَ قولِكَ فِعلُ كذَا حرام قال الله قال

<sup>(</sup>١) سورة النساء الآية (٩٥).

<sup>(</sup>٢) سورة الشورى الآية (١٠).

الرَّسُول صَلَّاللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، رَضِيَ الحَاكم بِقولِكَ هذَا أو لَم يَرضَ أي بالطَّريقَةِ الثَّانِية فَرقُ؛ أَن تَرُدَّ عَلَىٰ مَظلَمةٍ عَلَىٰ شَرٍّ عَلَىٰ ظُلمْ وتُسمِّي صَاحِبَهُ من ذَوِي المنزِلَة ذَوِي الشَّرَفْ في المُجتمَع بينَ قولِكَ أو نَهيِكَ عن ذَاك المُنكَر صَراحَةً من غير أن تُعرِّض باسم أمير أو سُلطان أو حَاكِم، وهذِهِ الطَّريقةُ الثَّانِية هِي الحِكمَة، وهِيَ الَّتِي كَان النَّبيُّ صَلَّاللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يستَعمِلُهَا يقُولُ: «مَا بَالُ أَقْوَام» مَا تُحدِّدْ أَنَّ الأمير فُلان فَعَل لأنَّ هَذَا لَنْ يَنفَعَهُ ولَنْ ينفَعَ الأُمَّة بَل يَزيدُ الأميرَ عِنادًا هذا الغَالِبْ إنْ لَم يكُن هُو الجَارِي عَلَيهِ عِندَ كُلِّ النَّاس، كُلُّ مَن نُصحَ عَلنًا ازدَادَ عِنَادًا وَمكَّنَ لمُنكَرِهِ بَل رُبَّمَا وظَّفَ سُلطَتَهُ للتَّمكِين لمُنكَرَاتِه فافهَمُوا هذَا بَارَكَ اللهُ فِيكُم ولا تُخالِفُوا الواقع فضلًا عَن مُخالفَتِكُم لحُكمِ الشَّارِعْ وهذَا الَّذي أشَار إليهِ النَّووِي -رَجْمَهُ ٱللَّهُ- عِندَ شَرح حديثِ أسامَة الَّذي طُولِبَ مِنهُ إسداءُ النُّصح لولِيِّ الأمرِ جَهرًا فَرفضَ وقال: أنا نصَحتُهُ سرًّا، قالَ النَّووِي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- تعليقًا عَليهِ: (وَفِيهِ الْأَدَبُ مَعَ الْأُمَرَاءِ وَاللُّطْفُ بِهِمْ وَوَعْظُهُمْ سِرًّا وَتَبْلِيغُهُمْ مَا يَقُولُ النَّاسُ فِيهِمْ لِيَنْكَفُّوا عَنْهُ وَهَذَا كله إذا أمكن ذَلِكَ فَإِنْ لَمْ يُمْكِنِ الْوَعْظُ سِرًّا وَالْإِنْكَارُ فَلْيَفْعَلْهُ عَلَانِيَةً لِئَلَّا يَضِيعَ أَصْلُ الْحَقِّ)(١) كلامُ النَّووِي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- الأخِير ليسَ معناهُ أن تقُومَ علىٰ المِنْبَرِ تَقُول: أَمَرَ الملِكُ بِكَذَا وهذَا مُنكرٌ ولَا يجُوزْ، هذَا الَّذي نهَىٰ عنهُ النَّووِي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في أوَّلِ كَلامِهِ، ثُمَّ قال: (إذَا كَانَ لا يُمكِن) قَدْ لَا تَصِلُ إِليهِ، فَحِينَةٍ يسَعُكَ أَنْ تَنهَىٰ عن هذَا المُنكَر الَّذِي أَمَرَ بهِ المَلِك دُونَ أَن تُسمِّى المَلِك، فافهَمْ هذَا -بَارَكَ اللهُ فِيكْ-، كَونُكَ تَسكُت عَلَىٰ المُنكَر لَا يَجُوزْ إِلَّا إذَا كُنتَ مُستَضْعَفًا! لَا تَقدِرْ، لأنَّ مَنْ أنكرَ بقَلبِهِ هذَا أضعَفُ ما يَكُونُ عليهِ إيمانُ النَّاسْ وقَدْ جوَّزَهُ الشَّارِعْ، ليسَ لَنا سبيل إَلَىٰ أَن نَفْرِضَ عَلَىٰ النَّاسِ مَالَا يَقْدِرُونَ عَلَيْهِ لأَنَّ النَّبِيَّ –صَلَّالْلَهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – مَا فَرضَ عَليهِم ذَلِكَ، وقَد سَبَقَ أَن ذَكرتُ لكُم الحَديثَ فِي هذَا البَابْ، قَال النَّبيُّ -صَلَّاللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّرَ-: «وَلكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ» أي: مَنْ رَضِيَ بِقلبِهِ وتَابِعَ بِعملِهِ المُنكَر، هَذَا الَّذي لَا تَبرأُ ذِمَّتَهُ عِندَ الله ويُحَاسَبْ.

كَلَامُ النَّوَوِي هُنَا -رَحِمَهُ اللَّهُ-: «إِذَا ما اِستَطعتَ أَن تَنصَحَ الحَاكِمَ سِرَّا، فَعليكَ أَن تُنكِرَ المُنكَرَ علانيةً»، لكِنْ كَمَا قُلتُ لَكَ دُون أَن تُسَمِّى.

الآن قَدْ تَرَونَ فِي كثير مِنَ المُجتَمَعاتِ الإِسلَاميَّةِ تُبيحُ الخَمرَ بَيعًا -تَبِيعُهُ- فِي الدَّكَاكِين، النَّاسُ يَعرِفُونَ الخَمرَ حَرَام، وَيَعرِفُونَ بَيعَ الخَمرِ حَرَام، لَكِن إِذَا جِئتَ تُنكِرُ هَذَا المُنكَر بدل أَن تَقُول الدَّولَةُ تُبيحُ الخَمرَ، قُل الخَمرُ حَرَامٌ وَبيعُهُ حَرامٌ، هَذِهِ كَلِمَةٌ نَاصِحَة، وَالمُسلِمُونَ حُضُورٌ يَستَفِيدُونَ مِن كَلِمَتِك،

<sup>(</sup>۱) شرح النووى على مسلم ١١٨/١٨.

وَلَيسَ لِلدَّولَةِ عَليكَ سَبِيلٌ أَنْ تَمنَعَكَ مِنَ المِنبَر؛ -فِي غَالِب الحَال - قَدْ تمنعك فَتكُون أَنتَ قُلتَ كَلِمَة المَحقِّ - وَجَزَاكَ اللهُ خَيرًا - وَبَرِئَتْ ذِمَّتُكَ - مُنِعتَ أَم لَم تُمنَعْ - واجبٌ عليكَ بَيانُ الحَقِّ، فَالحقُّ قَدْ بَانْ؛ لِمَاذَا تُسَمِّيه ؟ فَهَذَا غَلطٌ، لأنَّ الرَّسُولَ - صَلَّاللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم - نَهاكُ، لِمَاذَا تُسَمِّيه ؟ فَهَذَا غَلطٌ، لأنَّ الرَّسُولَ - صَلَّاللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم - نَهاكُ، قَالَ: «فَلاَ يُبْدِ لَهُ عَلاَئِيَةً» نَهاكَ عَن هَذَا، لا تُبدِ للسُّلطَان النُّصحَ عَلانِيَة، أبدِهِ سِرَّا، وإذَا أَنكرتَ المُنكرَ، قَالَ: «فَلاَ يُبْدِ لَهُ عَلاَئِيَةً» نَهاكَ عَن هَذَا، لا تُبدِ للسُّلطَان النُّصحَ عَلانِيَة، أبدِهِ سِرَّا، وإذَا أَنكرتَ المُنكرَ، أُنوا مِنْ أَصْحَابِ الوَجَاهَة، لِمَاذَا ؟ اِستِثْنَاءًا بالحَديثِ السَّابِقْ، هَذَا فيهِ بيانٌ للمُنكرَاتِ إذَا كَانُوا مِنْ أَصْحَابِ الوَجَاهَة، لِمَاذَا ؟ اِستِثْنَاءًا بالحَديثِ السَّابِقْ، هَذَا فيهِ بيانٌ للمُنكرَات.

إِذَا أُبِيحَتِ الخَمرُ بَيعًا، النَّاسُ يَعرِفُون أَنَّ شُربَ الخَمرِ حرَامٌ، هـذَا معلُـومٌ مِـنَ الـدِّينِ بالضَّـرُورَة، ويَعرِفُون أَنَّ بيعَهَا حَرَامٌ؛ إذًا مَا تَحتَاجُ حينئذٍ أَنْ تَتَعرَّضَ لِمَنْ أَبَاحَهَا، بيِّنْهُ للنَّاس.

مَرَّ عَلينَا نَحنُ فِي بِلادِنَا بُرهةٌ مِنَ الزَّمنْ كَانَ كثيرٌ مِنَ النَّاسْ لاسِيَّمَا قُدَمَاءُ المُجَاهِدينَ مَعَ الأسَف يبيعُون الخَمر ولا يَدرُون أنَّ بيعَهَا حَرام -هُم لا يَشرَبُونَها- أقُول مرَّ بنا كثيرٌ مِن النَّاس لا يعرفون هذا جرَّبتُ هذا بنفسي، رأيتُ رجُلًا في بلدِي يبيعُ الخَمر فكلَّمتُه، قلتُ له: يا رجُل أنتَ حاجْ حجَجْتَ هذهِ السَّنَة وتَبيعُ الخَمر، قال: نعم، نعم بقي عندِي شيء فقط قلِيل أبيعُهُ وأتخلَّصُ مِنه، لمَّا نَاقَشتُهُ أدركتُ أنَّهُ لا يَدري بأنَّ بيعَ الخمرِ حَرام، هذَا حينَمَا تَخفَىٰ مَعَالِمُ الشَّريعَة، لكن الآن تَعَيَّرَ الحَال، إلَّا أنَّهُ لو أنَّ الحُكُومَة الشَّريعَة، لكن الآن تَعَيَّرَ الحَال، إلَّا أنَّهُ لو أنَّ الحُكُومَة أو لَمْ تَحتَرِعهُ، رَضِيتَ بِبَيَانِكَ أم سَخِطَتْ وَجِبَ عَلىٰ العُلمَاءِ البَيان، اخترَعَتهُ الحُكُومَة أو لَمْ تَحتَرِعهُ، رَضِيتَ بِبَيَانِكَ أم سَخِطَتْ وَجِبَ عَلىٰ العُلمَاءِ البَيان، اخترَعَتهُ الحُكُومَة أو لَمْ تَحتَرِعهُ، رَضِيتَ بِبَيَانِكَ أم سَخِطَتْ وَجِبَ عَلىٰ العُلمَاءِ البَيان، اخترَعَتهُ الحُكُومَة فعلت، لكِن قُل هذه من الخَمرِ وهي حرامٌ فيه كذَا وكذَا، عَلَنَ البَيان لَكِنْ لَا دَاعِيَ أَنْ تَقُول الحُكُومَة فعلت، لكِن قُل هذه من الخَمرِ وهي حرامٌ فيه كذَا وكذَا، بهذَا تَبرأُ الذَّمَة.

الشُّبهَةُ الثَّالِثَة: اشتبَهَ عَليهِم حَدِيثْ «كَلِمَةُ حَقِّ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ» (١) يَظُنُّون بأنَّ كَلِمَة حَق تُقالُ عَلَىٰ المِنَصَّات والمُحاضَرات، ليسَ الأمرُ كذلك، «كَلِمَةُ عَلَىٰ المِنَبَر، أَيْ: مِنْ وَرَاءِ الجَمَاهِير، تُقالُ عَلَىٰ المِنَصَّات والمُحاضَرات، ليسَ الأمرُ كذلك، «كَلِمَةُ حَقِّ» قَالَ النّبِيُّ -صَلَّاللَّهُ عَلَيْهِوَسَلَّرَ-: «عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ» أي: تذهَبُ عِندَه كمَا قالَ تَعالَىٰ: ﴿ اذْهَبَا إِلَى فَرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى ﴾ (١)، كَلمةُ ﴿ اذْهَبَا ﴾ هَذِه، كَمَا يعلَمُ النَّاسِ الّذِينَ يَعرِفُونَ أَلفَاظَ القُرآن الكَرِيمْ مَا قِيلت إِلَّا لفَائِدَتِهَا، فالّذِي يُريدُ أَنْ ينهَىٰ سُلطَانًا جائِرًا عمَّا هُو عَليهِ، لَا يتكَلَّمُ مِن بَعِيد، بَل يَذَهَبُ إِليه، ولَا لَوْ لَا لَفَائِدَ يَ يُريدُ أَنْ ينهَىٰ سُلطَانًا جائِرًا عمَّا هُو عَليهِ، لَا يَتكَلَّمُ مِن بَعِيد، بَل يَذَهَبُ إِليه، ولَا

<sup>(</sup>١) المستدرك علي الصحيحين للحاكم ١/٤٥٥ حديث رقم (٣٥٤٣).

<sup>(</sup>٢) سورة طه الآية (٤٣).

يُشَوِّشُ الوَضعَ العامَّ للنَّاس، يَأْمُرهُ ويَنهَاهُ، فَلَو قَتلَكَ كُنتَ شَهيدًا، وللنَلِكَ يَقُولُ الأزهرِي رَحِمَهُ ٱللَّهُ – وَهُو مِن عُلمَاءِ اللَّغَةِ لَا يَخفَاكُم –: (وَهِيَ بِلُغَاتِهَا الثَّلاثِ –يعني: عِندَ، عِندِ، عِندُ – أَقْصَىٰ نِهاياتِ القُرْبِ وَلِذَلِكَ لَمْ تُصَغَّرُ) (١) كَلمَة (عِنْدَ) لَفظ نَبُوِي، (أَقْصَىٰ نِهاياتِ القُرْبِ): أقصَىٰ ما تَقْتَربُ بهِ عِندَ السُّلطَان، أي تَكُونُ عِندَهُ وليسَ مِن بَعِيد، قال ابن فارس: (حَتَّىٰ قَرْبَ مِنْهُ وَلَزِقَ بِهِ) (١)، وَلِهَذا قَالُوا: لَا تُصغَّر لَا يُقالُ: عُنيَدْ كَمَا يُقالُ قُبَيلُ و قُرَيْب، (عُنَيْدُ) لَا تُوجَدْ، لأنَّه ليس هُناكَ شيءٌ أقربَ مِن كَلمَة «عِنْدَ».

الشُّبهَةُ الرَّابِعَة: اشتبَهَ عَليهِمْ حَديثَ أبي سعيدِ الخُدريّ -رَضَيَّالِلَهُ عَنْهُ- لمَّا خرجَ معَ مَروان ابن الحَكَم، وخَطبَ مَروان بن الحَكَم قبل الصَّلاة -أيْ خَالفَ السُّنَّة- لأنَّ السُّنَّة في العيد أن يُصلِّي الإمَام ثُمَّ يَخطُبْ، لكِن لمَّا كَانَ النَّاس لا يجلِسُون للخُلفاء بعد الصلاة إنَّما يذهَبُون إلَىٰ بيُـوتِهِمْ، أرادَ أن يُجبِـرَهُم عَلَىٰ الجُلُوس فبدأ بالخُطبَة كي يستَمِعُوا لخُطبَتِهِ ثُمَّ يُصلِّي بِهِمْ، أبو سعيدٍ -رَضِحَالِلَّهُ عَنْهُ- نَهَىٰ الخَليفَة، لكن كيفَ نَهاه؛ رِوايةُ مُسلمِ تَقُول: «فَخَرَجْتُ مُخَاصِرًا مَرْوَانَ» (٢)، مَا مَعنَىٰ «مُخَاصِرًا»، قَال أبُو نُعيم في مُستخرَجِهِ علىٰ صَحيح مُسلم: «يُقَالُ فُلانٌ مُخَاصِرُ فُلانٍ إِذَا أَخَذَ بِيَدِ صَاحِبِهِ فِي الْمَشْي»(١) «أَخَذَ» بِمعنَىٰ اليد تكُون قَرِيبَة مِن الخِصْرْ، إِذَا أَخذَ بِيَدِهِ قِيلَ: (مُخَاصِرْ)، إِذًا كَانَ فِي أَقْصَىٰ القُرب مِنهُ مُلاصِقًا لهُ، قَـالَ أبوُ سعيدٍ -رَضَحَالِلَّهُ عَنْهُ-: «حَتَّىٰ أَتَيْنَا الْمُصَلَّىٰ فَإِذَا كَثِيرُ بْنُ الصَّلْتِ قَدْ بَنَىٰ مِنْبَرًا مِنْ طِينِ وَلَبِنِ فَإِذَا مَرْوَانُ يُنَازِعُنِي يَدَهُ كَأَنَّهُ يَجُرُّنِي نَحْوَ الْمِنْبَرِ وَأَنَا أَجُرُّهُ نَحْوَ الصَّلَاةِ»، لَاحِظُوا! لمَّا أرادَ مَروانَ بنُ الحَكَمِ -الوَالِي الخَليفَة – أَنْ يَرقَىٰ المِنبَر (أَمْسَكَ بيَدِه)، –أَبُو سعِيدٍ الخُدرِيّ رَضِحَالِلَّهُ عَنْهُ صَحَابِيٌّ جَليل –، لكنَّ مروان نَـزَعَ يَدهُ ورَقَىٰ المِنبَرْ، هَل قَام أَبُو سَعيد رَضَيَالِيُّهُ عَنْهُ بالتَّهويشْ والتَّهرِيشْ وكَثرَةِ الصِّيَاحْ، وهذَا فَعَل وشُوفُونِي يَــا نَاسْ!! أَنهَىٰ عن المَنكَرْ ولَا أَهَابُ خليفةً وَلا أميرًا، ما فَعَلَ هذَا، مـعَ أَنَّـهُ صَـحابِيّ، والصَّـحابةُ رَضَاًلِلَّهُ عَنْهُمْ كَمَا يَقُولُ ابنُ مُفلِح في الآداب الشَّرعية: «كَان عندهُم وزنٌ عِندَ أُولئِكَ الخُلفَاء»، لَو لَـم يَكُـن لَهُـم عَنـدهُ وَزن مَا خَرِجَ معَهُ مُخاصِرًا لَه، لأنَّ الأمِير هو الَّذي أراد، الخَليفَة هُو الَّذي أرادَ أن يَخرُجَ معَـهُ الصَّـحَابِي، فَكَانُوا يَتشَرَّفُونَ أَمامَ النَّاسِ بِخُرَوجِهِمْ مَعَ هَؤُلَاء، كَمَا لَا يَخْفَاكُم الوُجَهَاء والأُمرَاء مَـا كَـانُوا يُخـالِطُونَ

<sup>(</sup>١) لسان العرب لابن منظور ٣٠٩/٣.

<sup>(</sup>٢) مقاييس اللغة لابن فارس ٤/٤ه١.

<sup>(</sup>٣) صحيح مسلم ٤٠٣/٤ حديث رقم (٢٧٤١).

<sup>(</sup>٤) المسند المستخرج على صحيح مسلم لأبي نعيم ٢٧٣/١ حديث رقم (١٩٩٦).

عامَّةَ النَّاسِ، كانَ الطَّريقُ مفسُوحًا لَهُ، إنَّما يَمشِي مَعهُم فقط وُجهَاءُهُم مَا كَانُوا مُخالَطِين، إذًا نَصيحَةُ أبِي سَعِيد، وكَان كلَّمَهُ فِيمَا بينَهُ وبَينَه بِكَلام -مَوجُود فِي صَحيح مُسلِم-، قَال ابنُ حَجَر -فِي الفَتح-: «إِنْكَارَ أَبِي سَعِيدٍ وَقَعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ»، لأنَّ هُناكَ روايةً تَقُول: «فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ مِنْهُ قُلْتُ أَيْنَ الِابْتِـدَاءُ بِالصَّـكَاةِ»، قَـال ابن حَجَر: «إِنْكَارَ أَبِي سَعِيدٍ وَقَعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ»، إذًا لَم يَكُنْ جَهرًا -بَارَكَ اللهُ فِيكُمْ-، وأَبُـو سَعيدٍ -رَضَّالِلَّهُ عَنْهُ-أَيضًا لَمْ يُفارِق المُصلَّىٰ بَل صلَّىٰ مَعَ النَّاسْ سَاكِتًا، لأنَّهُ أدَّىٰ الَّذِي عَليهِ، نصحَ الخليفَةَ فِيمَا بينَهُ: قَالَ: (ابدَأْ بالصَّلاةِ)، رَفضَ الخَليفَة، مَاذَا يَفعل! انتَهَىٰ الأمر، أدَّىٰ الَّذي عَليهِ، زَعم بعضُهم أنَّ الدليلَ عَلىٰ أنَّ نُصحَ أبي سعيدٍ –رَضِيَالِلَهُعَنهُ– كَانَ جهرًا، قَال: هُو روايةُ النَّاسِ قِصَّتَهُ، يعنِي: يقول الآن كيف وصلتنا هـذه القصَّة لَولا أنَّ أبًا سَعيد حَكاهَا للنَّاسِ، أيْ لَو لَم يَكُن الإِنْكَارُ جَهـراً مَـا وصلتنا القصَّـة، أو عَلـي الأقـل النَّاس سَمعُوا أنَّ أبَا سَعيدٍ كان يَنهَىٰ هذا المسؤول؛ أقولُ: أيُّ ناسِ هؤلاء، ارجعْ إلَىٰ صحيح مُسلم فستجد أنَّ الرَّاويَ لهذه القصَّة هُو صَاحِبُها أبو سعيدٍ -رَضَّ اللَّهُ عَنْهُ- فقط ليس هُناك راوٍ ثانٍ، هو الوحيد الَّذي روى القصة، رواها كرواية علم مُبيِّنًا الحق، وللنَّاس العلم، تبقىٰ للتاريخ، بل لم أجـد غيـرهُ في كـل المصادر الحديثية التي لدي، وقد روى هذه القصة مسلمٌ عن ثلاثةٍ من شُيوخهِ كُلُّهـم يرويهـا عـن أبـي سعيد، يعني: مَردُّ الرِّوايَاتِ كُلُّها إلىٰ راوٍ واحد وهو أبو سعيد -رَضَ اللَّهُ عَنْهُ-، إذًا أيُّ أُناسِ رَوُوا هذه القصة، لأنَّ بعض النَّاس يزعُم بِأنَّ من كَانَ حَاضِرًا في المُصَلَّىٰ رَوَىٰ هَذِهِ القِصَّة مَا يُوجد هذا أبدًا، فِي حُدود ما وَصَلَتْ إليهِ يَدِي مِن المصادر الحديثية، وكذلك فعل البيهقي في كتابه السنن الكبرى لمَّا جمع روايات الحديث، كلُّها مردُّها إلىٰ أبي سعيدٍ -رَضِّكَالِلَّهُ عَنْهُ-، والأعجَبُ فِي هذَا أنَّ الذي أخذ الرواية عن أبي سعيدٍ هو رجلٌ واحدٌ أيضًا فقط، إذًا أبُو سعيد روى هذه القصة لرجل واحد، كُلُّ المصادر ترجعُ إليه، هُوَ عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي السرح الوحيد الذي روى عن أبي سعيد في كُلِّ المصادر التي طالتهَا يدي، والذي يدلُّ على الانفراد أنَّه لم يكُن مع أبي سعيدٍ ومروان سِوَىٰ صَحابِيٍّ واحِد ولـم يَكُونَـا مُختلطين بالنَّاس، وذلك قولُ أبي سعيدٍ في رواية عبد الرزاق بالإسناد نَفسِه، قـال: «خَرَجْتُ مَـعَ مَـرْوَانَ فِي يَوْم عِيدِ فِطْرٍ - أَوْ أَضْحَىٰ - هُوَ بَيْنِي وَبَيْنَ أَبِي مَسْعُودٍ » -أَبُو مسعود البدرِي رَضَيَاللَّهُ عَنْهُ- إذًا لاحِظُوا، مروان بن الحكم في الوسط، وأبُو سعيدٍ عن جنبه، وفي الجنب الآخر أبو مسعُود، أين الاختلاط بالنَّاس الذي ادعاه بعض الناس، ولو فرضنا أنَّ إنكارَ أبي سعيدٍ كان أمام الملأ، حقيقةً! لكَانَ فِعلُهُ غيرَ مُستنكر، بل هو ليس من موضوعنا لأنَّهُ مما استُثنِي، بمعنى: لَو فرضنا أنَّ أبَا سعيدٍ -رَضَاً لللهُ عَنهُ - أنكر جِهارًا أمام الناس، هذا غيرُ مُستنكر، لأن كلامَنا نحنُ وفي الحديثِ السَّابِق عمَّن يُنكِرُ على الوُلاة بعيدًا عنهُم، أمَّا وجهًا لوجه، هذا ما فيه إشكال، ليس موضع استشكالٍ أن تُنكِرَ على وليِّ الأمرِ وجهًا لوجه لاسيَّما إذا كان لا يُستطاع أن يُغيِّر المُنكر إلا بذلك، وهذَا يُوضِّحُهُ الشُّبهَةُ الخَامسة.

الشُّبهَةُ الخَامِسة: وهُو حديثُ الرَّجُل الذي أنكر على مروان -هُناك رجُلٌ آخر ليس صَحابيًا- هـذَا العمل -أي بدأ بالخُطبة يوم العيد قبل الصَّلاة-، والجوابُ عن هذا من ثلاثة أوجُه:

الوجهُ الأوَّل: أنَّ الحديث خارجٌ عن محل النِّزاع من جِهَة، لأنَّ كلامَنا عمَّن يفضحُ الحُكَّام وهـ و بعيدٌ عنهم -كما سبق-، وهذا الحديث جاء في الإنكار علىٰ الحُكَّام بين أيديهم إقامةً للحُجَّةِ عليهِم أو إبراءً للذِّمَّة إن خُشيَ علىٰ النَّاس أن يعتبِرُوا مُخالفَةَ الحاكِم سُنَّة، تأمَّلُوا هذا! ولذلك فقد صرَّح أبُو سعيدٍ أن ذمَّةَ المُنكِر قد برئَتْ بإنكَارِه، أمَّا الخُطبَاء المُتهوِّرُون اليوم فأكثرُهُم لا يملِكُ الشَّجاعةَ الأدبيَّة للإنكار علىٰ السُّلطَانِ بِحضرَتِه -الذي تعرفونه جيِّدًا-، وإنَّما يُنكرون عليهم من علىٰ المنابر مُستَجِيرِينَ بِجَماهِيرِهِمْ، ورُبَّما استجَارُوا بالنِّظام العَالَمي في حمايَةِ حرِّيَّة التَّعبير مع الأسف! تجدهم يَقُولُون الحُكمُ لله لا نَتحَاكَم للطَّاغُوت، فإذا بهم في الإنكار على حُكَّامِهم قَد يَحتَمُ ون ويتَحَاكَمُون إلَى النّظام العَالَمِي الكَافِر الَّذِي يَكفُل حُرِّيَّةَ التَّعبِير -أي تكلَّم فِي الحَاكم بِمَا شِئت-، يَذهَبُون إليهِم يَطلُبُون حِمايَة حُقُوقِهم في التَّعبير -هَكَذَا-، وهو حُكمٌ وضعيٌّ جائِر، يُنكِرُون عَن بُعد، حيثُ لا يسمَعهُم السُّلطَان ولا يَراهُم، فهُناكَ يقُولُون فِيهِ نُكرَا، ويُسمِعُون الكونَ هُجرَا كَي يَقُول العَوامْ مَا أَشْجَعَ هـذَا القَوَّالَ بـالحقِّ البَطَل الهُمَامْ، رُبَّمَا بَلَغَ الحَاكِمَ كَلامُ هَؤلاءِ الخُطَبَاء مُحرَّفًا، ثُمَّ هُم ينتَقِلُون مِنَ الإنكارِ عَلَىٰ السُّلطَانِ إِلَىٰ التَّحرِيضِ والتَّألِيبِ عَليه، -تأمَّلُوا هذَا-، وهَذِهِ حِكمةُ الشَّارِع فِي النَّهي عَن الإِنكَار العَلنِي، لأنَّ هـذَا الإنكَار العَلَني ينتقِل إلىٰ التَّحرِيضْ والتَّأليبِ عليهِ وإلىٰ ثَورَة، إذًا لذلك لا تستقر مُجتَمَعَاتُ النَّاس كُلَّمَـا كَثُرَ هِذَا الصِّنْفُ مِنَ النَّاهِينَ عَنِ المُّنكَر بهذِهِ الطَّرِيقَة، فهذا غالبُ الحَال، وأمَّا القيام على السُّلطان لِنُصحِهِ وجهًا لوجه فلَا يُكادُ يُعرفُ عندَ المذكُورِين، وبحثُنَا مُنصبُّ عَلَىٰ الحَالِ الغَالبَة لَا علىٰ الصِّفَة الغَائِبَة فتأمَّل الصِّفة -بَارَكَ اللهُ فيكْ-.

الجَوابُ الثَّانِي: إنَّ حديثَ النَّبي -صَلَّاللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في نُصح الأميرِ سِرًّا هُوَ شريعةٌ للمُسلِمينَ جميعًا جاءَ بِعُمُومِهِ، وَأَنَا قُلتُ لَكُم فِي المُحَاضَرةِ قَبلَ هَذِهِ وَلهُ بَوَّبَ ابنُ أَبِي عاصم رَحِمَهُ الله فِي كِتَابِهِ السُّنَّة -بَابُ كَيفِية نَصِيحَة الرَّعيَّة للرَّاعِي-، وأَمَّا فِعلُ المُجاهِر بالنَّصِيحة فهُو فِعلُ غَيرِ المَعصُوم مِنَ الرِّجَال، لَا تَجُوزُ مُقَارَنَتُهُ بَقُولِ صَاحِبِ الشَّرِيعَةِ بِحَالٍ مِنَ الأَحوَال، ولَا يَجُوزُ نَصبُ الخِلَافِ بَينَ النَّبِيِّ صَلَّاللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَينَ غَيرِهِ كَائنًا مَن كَان، فَضلًا عَن نَسخ كَلَامِ النَّبِيِّ صَلَّاللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِفِعلِ غَيرِه مِنَ البَشَر أو الاستِدرَاكِ عَلَيه لأنَّ اللهَ يَقُول: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَي اللهِ وَرَسُولِهِ ﴾ (١) وَيَقُول: ﴿ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى الله وَالرَّسُولِ ﴾(٢) ويَقُول: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيهَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ (٣) إِلَىٰ آخِرِ الآيَاتِ فِي هذَا البَاب، فَلُجوءِ المَرءِ إِلَىٰ ردِّ قَولِ النَّبِيِّ صَلَّالَلَهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ فِعل غَيرِهِ مَن غَيرِ المَعصُومِين يَقدَحُ فِي تَجريدِ مُتابَعَتِهِ للنَّبِيّ صَلَّاللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ويَدُلُّ علَىٰ أنَّ تَحاكُمَهُ للهِ ورَسُولِهِ غَيرُ صَحِيح، ورَبُّنَا يَقُول: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الجِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾(١)، والأصل فِي الإنكَار علىٰ السُّلطان أن يَكُون سِرًّا، وأن يَكُون عِندَه، ليسَ بَعيدًا عَنهُ، كما مَرَّ، والجَهرُ بالإنكَارِ عَليهِ جَهرَةً اِستِثنَاء، لَا يُلجَأُ إِليهِ إلَّا عِند الحَاجَة الَّتِي لَا تُقَابِلُهَا فِتنَةٌ رَاجِحة، وَهُوَ حَالَةٌ نَادِرَة، هذَا التَّفصِيلِ الَّذِي ذَكرتُهُ لَكُم والَّذِي جَاءَ تَقعِيدُهُ فِي عَصرِ سَلَفِنَا الصَّالِح، -تأمَّلُوا هذَا، هَذَا هُوَ الفِقه، وَهذَا هُوَ العِلم-، فَقد رَوَىٰ أَبُوبَكر المَرُّوذِي صَاحِبُ الإِمَام أَحمد -رَحِمَهُمَا اللهُ تَعَالَىٰ- فِي كِتَابِهِ «أَخبَارُ الشُّيُوخِ وأَخلَاقُهُم» يَقُول فِي الأثَر رَقم (٣٠) عَنِ الأَوْزَاعِي –رَحِمَهُٱللَّهُ– قَال: «مَنْ حَضَرَ سُلْطَانًا، فَأَمَرَ بِأَمْرِ لَيْسَ بِحَقِّ-أي: بالبَاطِل-، وَلا يَتَخَوَّفُ فِيهِ الْفَوْتَ-بِمَعنَىٰ ذَلِكَ البَاطِل قَد تستَطيع أَنْ تُؤجِّل النُّصحَ فِيه لأنَّكَ لا تخافُ فِيه الفَوت-، فَلا يُكَلِّمْهُ فِيهِ عِنْدَ تِلْكَ الْحَالِ-تَأْمَّلُوا، لَا يُكلِّمه لأنَّهُ فِي عَامَّةِ النَّاس-، وَلْيَخْلُ بِهِ–انظُرُوا إِلَىٰ كَلام المُتحاكِمِين إلىٰ اللهِ ورسُولِه صَ**لَّاللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**-، وَإِذَا رَأَيْتَهُ يَأْمُرُ بِأَمْرٍ يَخَافُ فِيهِ الْفَوْتَ فَلابُدَّ لَكَ مِنْ كَلامِهِ، أَصَابَكَ مِنْهُ مَا أَصَابَكَ»، هَذَا هُوَ التَّفصِيل السَّلفي، الأصلُ هُو الإسرَار واللِّين والرِّفق، إذَا مَا خَشيت الفَوتْ، وإذَا خَشيت الفَوتْ اِنصَح ولَو عَلَانِية وتَحمَّل التَّبِعَات وأنتَ مُجاهِدٌ فِي سَبِيل الله، كَيفَ ذَلِك؟! مِثَالُهُ: حَاكِمٌ أَمَرَ بِقَتلِ مَعصُومِ الدَّم مَن لَا يَجُوزُ قَتلُه، وكَانَ النَّاسُ حَاضِرِين، وكَانَ العَالِمُ مَوجُودًا، فَلَو قَالِ العَالِم بَعد القَضيَّة سأنصَحُ هذا الحَاكِم بِألَّا يَفعَل، هَل

<sup>(</sup>١) سورة الحجرات الآية (١).

<sup>(</sup>٢) سورة النساء الآية (٩٥).

<sup>(</sup>٣) سورة النساء الآية (٥٦).

<sup>(</sup>٤) سورة الأحزاب الآية (٣٦).

يَصلُح هذَا؟ لَا يَصلُح، لأنَّه من إزهاق الرُّوح، إذَا أُزهِقَت الرُّوح، ما محل النَّصيحة، فِي هذا الباب يَجبُ عَلَىٰ العالِم القادِر أن يَنهَىٰ السُّلطَان عَن هذَا الفِعل، لأنَّ الرُّوح ستُزهَق، وذَكرتُ لَكُم فِي كِتَابِي: (طَرِيقَةُ السَّلَف فِي نُصح السَّلَاطِينِ وذَوِي الشَّرف) قِصَّةً عَجيبَة جَرَت للمَلِك عَبدَ الله بن عَبدِ العَزِيز -رَحَمَهُ ٱللَّهُ-المَلِك السَّابِق للمملكة العربية السُّعُودِيَّة، لمَّا كَانَ وليَّ عهد، وكَان رئيس الصُّومَال يُريدُ أن يُزهِق أرواح - يُمكِن - ستَّةٍ مِن الدُّعاةِ والمَشَايِخ، فقام الشَّيخ أبُوبكر الجَزائِري بالاتِّصالِ بالشَّيخ ابن باز -رَحِمَدُ اللَّهُ-، وقَام الشيخ بن باز بدوره بالاتصال بالملك عبد الله ليلًا وإيقاظِهِ مِن نَومِه وَطَلبَ مِنَ الحُرَّاس أنْ يُوقِظُوه، وكلَّمهُ قَال: صبَاحًا السَّاعَة السَّادسَة سيعدَم مجمُّوعة من طَلَبَة العِلم مِنَ المَشَايِخْ فِي الصُّومَال، فَلَو فَعلتُم شَيئًا، فَجَزَاهُ اللهُ خَيرًا المَلِكْ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- اتَّصَل مُباشَرةً بالرَّئيس الصُّومَالِي، والحَمدُ للهِ حُقِنَتْ الدِّمَاء، فَهذَا لابُدَّ مِنهُ حتَّىٰ لَو كَانَ جَهرًا، والبيَانُ هُنَا لابُدَّ مِنه، وهكذَا بالنِّسبَةِ لقِصَّةِ ذَلكَ الرَّجُل لمَّا أنكرَ عَلَىٰ مَروَان، بِمَعنَىٰ: لو أنَّ حاكِمًا ابتدَعَ بِدعَةً والعُلمَاءُ مَوجُودُون، وخَشِيَ العُلمَاء أنَّهُم إذَا إنصَرَفُوا وَتَفَرَّقُوا كُلُّ إِلَىٰ شَأْنِهِ أَن يَفْهِمِ النَّاسِ أَنَّ تِلكَ البِدعَة شُنَّة بشُكُوتِ العُلمَاء، هُنَا وجبَ على العُلمَاء أن يُنكِرُوا جَهرةً -إذا خُشِيَ هذَا- أمَّا إذَا كان أمكن أن يُراجعَ الحاكم -هُناكَ فُرصة لمُراجعَتِهِ ونُصحِهِ سِرًّا-فَلَا يَفْعَلُوا أَمَامَ النَّاس، حَتَّىٰ يُعطُوا للحَاكِم، أو يُبقُوا للحَاكِم ماءَ وَجِهِه، وحتَّىٰ يُعطُوهُ فُرصَةً لمُراجَعَةِ نَفْسِهِ بِصِدق، ولا يُمكِّنُوا الشَّيطَانَ مِنه، هذا الَّذِي يَنبغِي للنَّاسِ أن يَفهَمُوهُ فِي هذَا البَاب، مَا كُلُّ مَن يَرقَىٰ عَلَىٰ المِنبَر يَسُب أو يشتُم أو حتَّىٰ لَا يَسُب ولَا يشتُم، ولَكِن يُعَرِّي ويُشَرِّح شَخصِيَّةَ حَاكِم مَا يزعُم بأنَّهُ يَقُولُ الحَق، وهذَا الذي جرَىٰ عند العَوام يقول نروح نُصلِّي الجُمعَة عِندَ فلان يقُول الحق، لأنَّهُ عِندَما يقُول الحق يُنفِّس عمَّا فِي أَنفُسِهِم، من غَلَاء المَعِيشة، والدُّنيا -كلُّ الكَلَام عن الدُّنيا- ما في زواج، ما في بيُوت، ما في سيَّارات فارهَة مثل الَّتِي عِندَ الأمَرَاء، ليسَ هُناكَ روَاتب، هذا الكلام الَّذِي يُحِبُّه كثيرٌ من العَوَام لأنَّهُم مُتعلِّقُونَ بِالدُّنيَا، وكثيرٌ من الدُّعاة ينسَاقُون معهُم، يُصبِحُ حديثَهُم عَلَىٰ ما يطلُّبُهُ المُستَمِعُون، لا علىٰ ما يطلُبُه ربُّ الأربَاب سُبحَانه، فدلَّ هذَا الأثر للأوزَاعِي-رَحِمَهُٱللَّهُ- علىٰ أنَّ المُنكَر الَّذِي يُحدِثُهُ الحُكَّام فِي عامَّةِ الرَّعِيَّة وجَبَ إِنكَارُهُ فِي حينِهِ عَلَىٰ القَادِر إِنْ خُشِيَ مَنَ التَّأْخِيرِ وُقُوعُ مفسدَةٍ أكبر كأن يعمَلَ بذلكَ المُنكَر النَّاس وقتَ وُقُوعِهِ فَيَهلِكُوا أو يَنطَلِيَ عَليهِم أمرُه ظنًّا مِنهُم أنَّ سُكُوتَ أهل العِلم عَنهُ دليلٌ علىٰ أنَّهُ غيرُ مُستَنكَرٍ فِي شَريعَةِ الإسلَام، كَمَا فَعلَ عُبَادَةُ بن الصَّامت مع مُعَاويةَ -رَضَوَالِلَهُعَنْهُا- فِي مُعَامَلَةٍ مِن اِحدَىٰ مُعامَلَات الرِّبَا، قَام عُبادةُ-رَضَوَالِلَّهُعَنْهُ- وكلَّم معاوية -رَضَوَالِلَّهُعَنْهُ- وأنكرَ، هذَا العَبْرُ مِنه، لأنَّ المُعامَلات الرَّبوِيَّة فِيها أشياء كثيرة تخفىٰ، وقد ذَكَرَ هَذا الخَطِيبُ البَغدَادِيِّ فِي كِتابِهِ -شَرَفُ أَصْحَابِ الحَدِيث- عنِ الأوزَاعِي نَفسِه أَنَّهُ قَال: "إذا ظهرت البدع، فلم ينكرها أهل العلم صارت سنة "(۱)، طيِّب الأشياء التي لا تخفَىٰ، لَو جَاء الحَاكِم وأبَاحَ الخَمر مَا يَحتَاج أَنَّك تُبيِّن للنَّاسِ أَمَامَهُ أَنَّ هذَا لَا يجُوز لأنَّ النَّاس يَعرِفُون الخَمرَ حَرَام، يَعرِفُون هذَا مَا يَحتَاج، لَكِن الأشياء الَّتِي قَد تَخفَىٰ علىٰ النَّاس وَجب بَيانُها فِي حِينِها، أمَّا الَّتِي لَا تَخفَىٰ تستطيعُ أَن تَنصَحَ للحَاكِم فِيمَا بينكَ وبينَه لأنَّ النَّاس يَعرِفُونَه، فحُصُولُ العِلمِ حقيقةً هي كأنَّك تُحقِّقُ شَيئًا حَاصِلًا -تحصيل حاصل- وإن لَم يُخشَ مِثلُ ذَلِك، فإنَّ تأخيرَ إِنكَارِهِ مَع الإصرَارْ هُو الَّذِي يتَمَاشَىٰ مَعَ الأُصُولِ الشَّرعِيَّة في الأَمرِ بالمَعرُوف والنَّهي عَنِ المُنكر كَمَا مَرِّ وهُو الأصل، والحَالةُ الأُولَىٰ استِثنَاء، وهذَا تفصيلُ عَظِيمٌ ودَقِيق مِن هذا العَالِم الكَبِير الأوزَاعِي -رَجَمَهُ اللَّهُ-، وَمِن أَمثِلَتِهِ كَمَا سَبَقَ، وله أمثلةٌ كَثِيرة فِي هذَا البَاب.

الشُّبهَةُ السَّادِسَة: مِنَ الشُّبَه قَولُ بَعضِهِم تِلكَ الأَحَاديثُ الوَارِدَة فِي أُولِي الأَمر الَّذِينَ يَحكُمُونَ بِمَا أَنزَلَ الله، لأن الرسول صَلَّاللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «وَلَوْ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْـدٌ يَقُودُكُمْ بِكِتَـابِ اللهِ عَـزَّ وَجَـلَّ فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا» هَكَذا قَالَ بَعضُهُم، وجَوابُهُ: الحَدِيث الَّذِي استَدلَلتَ بِهِ قَد وَضَعتَهُ فِي غَيرِ مَحلِّه، وذَلِكَ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّاللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تحدَّثَ عَن السَّمع والطَّاعة فِي هَذَا الحَدِيث «وَلَوْ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ»، وَلَـم يتَحدَّث عَن البَيعَةِ وَالوِلَايَة المُعتَبَرة، لأنَّ هَؤُلَاءِ يَسحَبُون الذَّيل إِلَىٰ النَّفي، أو نَقضِ البَيعَـة وعَـدم إعتبَـار حُكمِ الحَاكِم إِذَا كَانَ يَأْمُرُ بِغَيرِ مَا فِي كِتَابِ اللهِ عَرَّهَ جَلَّ ، ويَدُلُّ عَلَىٰ هَذَا لَفظُ الحَدِيثِ أَعلَاه، فَفِي هَذا الحَدِيث قَولُهُ صَلَّاللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا» جَاءَ فِي السَّمع والطَّاعَة، مَا جاء في نَقْضِ بَيعَتِهِ أَو نَقْضِ حُكُومَتِه -فافهمُوا ذَلِكَ جَيِّدًا-، لِـذَلِكَ قَـالَ النَّـوَوِي -رَجِمَهُ ٱللَّهُ- في شَـرِحِه: «وَفِيهِ الْحَـثُّ عَلَىٰ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ كَانَ الْمُتَوَلِّي ظَالِمًا عَسُوفًا فَيُعْطَىٰ حَقَّهُ مِنَ الطَّاعَةِ وَلَا يُخْرَجُ عَلَيْهِ وَلَا يُخْلَعُ »(٢)، وَلِهَذا جَاءَ تَبوِيبُ ذَلكَ فِي صَحِيحٍ مُسلِم: بَابُ وُجُوبِ طَاعةِ الأُمَرَاء فِي غَيرِ مَعصِيَةٍ وَتَحْرِيمِهَا فِي المَعصِيَة - مُسلِمٌ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- جَعَلَ الأَحَادِيث كُلَّهَا فِي هَذَا البَابْ، فِي السَّمع والطَّاعَة، لَيسَ لَهَا عَلَاقَة بِاعتِبَارِهِ وَلِيَّ أَمر أَوْ لَا يُعتَبرُ كَذَلِك-، هُم الآن قَالُوا لَا نَعتَبِرُ بِهِمْ، وَقَالُوا الحَدِيث يَقُولُ: «يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللهِ » يَقُودُكُم بِكِتَابِ الله فِي ذَاتِ المَسْأَلَة، وَذَكَر مُسلِمٌ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- تَحْتَهُ: الأَحَادِيث كُلُّها فِي السَّمع وَالطَّاعَة مِن حَدِيثِ أَبِي ذَرِّ الغِفَارِي -رَضِحَالِلَّهُ عَنْهُ- قَال: «إِنَّ خَلِيلِي أَوْصَانِي أَنْ أَسْمَعَ وَأُطِيعَ وَإِنْ كَانَ عَبْدًا

<sup>(</sup>١) شرف أصحاب الحديث للخطيب البغدادى، صفحة رقم (٢٢).

<sup>(</sup>۲) شرح النووى على مسلم ۲۳۲/۱۲.

مُجَدَّعَ الأطْرَافِ" () وَهُو صَرِيحٌ فِي هَذَا المَعْنَىٰ، فَيكُونُ قَولُهُ صَالَّلَهُ كَلَيْهُ وَلَكُمْ بِهِ لا يُخَالِفُ كِتَابِ اللهِ اللهِ عَلَىٰ السَمْعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا فِي ذَلِكَ الأَمْرِ المُعَيَّنُ مَا دَامَ الَّذِي أَمَر كُم بِهِ لا يُخَالِفُ كِتَابَ الله وَإِلَّا لاَ تَسْمَعُوا لَهُ وَلا تُطِيعُوا فِي ذَلِكَ الأَمْرِ المُعَيَّنُ مَا دَامَ البَيْعَة أَيْنَ هُو الدَّلِيلْ، وَلا أَقُولُ هَذَا مِن يَسْمَعُوا لَهُ وَلا تُطِيعُوا فِي ذَلِكَ الأَمْرُ اللهُ عَلَى الله وَيَقَضُ البَيْعَة أَيْنَ هُو الدَّلِيلْ، وَلا أَقُولُ هَذَا مِن عِنْدِي بَلْ جَاءَ عَن أَهْلِ العِلْمِ المُتَقَدِّمِين، -سُبْعَانَ الله - كَأَنَّ هَذِهِ الشَّبُهَة كَانَتْ عِنذَ الخَورِجُ المُتَقَدِّمِين، رَحْمَهُ اللهُ اللهُ عَلَى المَعْوَوِجُه الإَمَامِ أَحْمَد - رَحَهَهُ اللهُ - لَهُ كِتَاب عَظِيم إِسْمُهُ (نَاسِخُ الحَدِيثُ وَمَنسُوخُه) قَالَ وَجِه وَهَمُ اللّهُ عَلَى الطَّعَةُ فِي الصَّفْحَة (٢٥٢): "وحديث أم الحصين قد اشترط فيه يقودكم بكتاب الله، وحديث على على الصَفْحَة وَي الصَّفْحَة وَي الصَّفْحَة فِي الصَّفْحَة وَي الصَّفْحَة وَي الصَّفْحَة فِي المُنكر، لَيسَ لَهُ عَلاقةٌ بِنَقضِ البَيعَة أو عَدم اعتباره وليًّا للأمر -، وحديثُ ابن عُمر (١) أيضًا مُفسر أنه إنما أوجب الطاعة مَا لَم يُؤمّر بِمَعْصِيّة، وَكَذَلِكَ حَديث أَبِي سَعِيد (٣)، وأما حديث عُمر (١) أيضًا مُفسر أنه إنما أوجب الطاعة مَا لَم يُؤمّر بِمَعْصِيّة، وَكَذَلِكَ حَديث أَبِي سَعِيد (٣)، وأما حديث ابن مسعود، وأنس فهما اللذان تأولهما أهل البدع فقالوا: ألا تراه يقول لا طاعة لمن عصى الله المحل عني شيء، وإن دعا إلى طاعة. وإنما يرد المتشابه إلى المفسر، فما جعل هذا على ظاهره أولى بالاتباع من تلك الأحاديث بل إنما يرد هذا إلى ما بين معناه فقوله: (لا طَاعَة لِمَن عَصَى قَصَية . كسائر الأحاديث».

والصَّاعِقَة الَّتِي لا يُحبُّونَ سَماعَهَا أَنَّ بَعضَ أهلِ العِلم نبَّه عَلَىٰ أَنَّ حدِيثَ البَابِ ممَّا اشتبَهَ عَلَىٰ الخوارِجْ - قُلتُ لَكُمْ هَذِهِ شُبُهَات قَدِيمَة تُثَار وتُكرَّرْ - ، مِنهُم ابن بطَّال - رَحِمَهُ ٱللَّهُ - قَال فِي شَرِحِهِ عَلَىٰ صَحِيحِ البُخاري: «احتجَّ بهذا الحَديث الخوارِجْ»، - وهو الحَدِيث الَّذِي تَكلَّمنَا عَنهُ - ، قال ابنُ بطَّال صححيحِ البُخاري: «احتجَّ به الخوارِجْ، ورَأُوا الخُروجَ عَلَىٰ أَيْمَةِ الجَوْرْ، والقِيَامَ عَليهِمْ عِندَ ظُهُ ورِ جَورِهِمْ، والنَّذِي عَليهِ جُمهُورُ الأُمَّة أَنَّهُ لا يَجِبُ القِيَامَ عَليهِم وَلا خَلعُهُم إِلَّا بِكُفرِهِمْ بَعدَ الإِيمَان وَتَركِهِمْ إِقَامة وَالنَّذِي عَليهِ جُمهُورُ الأُمَّة أَنَّهُ لا يَجِبُ القِيَامَ عَليهِم وَلا خَلعُهُم إِلَّا بِكُفرِهِمْ بَعدَ الإِيمَان وَتَركِهِمْ إِقَامة الصَّلُواتُ» هكذا جَاءَت الأَحادِيث، إمَّا أَنْ يَكفُرُوا كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّاللَّهُ عَلَيْهِوَسَلَّمَ نَهَىٰ عَن مُنابَذَتِهِمْ مَا صَلُّوا، وفِي رِوَايَةٍ: عِندَكُ فِيه مَنَّ اللهِ بُرهَان، وإمَّا أَلَّا يُصَلُّوا لأَنَّ النَّبِيَ صَلَّاللَّهُ عَليْهِ عَن مُنابَذَتِهِمْ مَا صَلُّوا، وفِي رِوَايَةٍ: عِندَكُ فِيه مَنَّ اللهِ بُرهَان، وإمَّا أَلَّا يُصَلُّوا لأَنَّ النَّبِي صَالَّاللَهُ عَليْهِ عَن مُنابَذَتِهِمْ مَا صَلُّوا، وفِي رِوَايَةٍ:

(۱) شرح النووى على مسلم ١٤٨/٥.

<sup>(</sup>٢) يريد حديث ابن عمر، الحديث الذي ذكره قبل كلامي هذا، عن المرُّوذي بقليل، قَال فيهِ النَّبِيُّ –صَكَّالَلَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَّا-: «السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَىٰ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلا طَاعَةَ » صحيح البخاري ٢٢/ ٥٢ برقم (٦٦١١)، وصحيح مسلم ٣/ ١٤٦٩ برقم (١٣٥٨).

<sup>(</sup>٣) يُريد بحديث أبي سعيدِ الخُدريّ، حديثه الذي ذكره هو أيضًا، قَال فِيهِ النَّبيُّ -صَلَّاللَّهُ كَايَهِ وَسَلَّرَ - : «مَنْ أَمَرَكُمْ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا تُطِيعُوهُ»، صحيح ابن حبان 100 برقم (١٥٥٨)، تعليق الألباني: حسن صحيح - «الصحيحة» (٢٣٢٤).

«مَا أَقَامُوا فِيكُم الصَّلاة» جَاؤُوا فَمنَعُوا الصَّلاة وأَغلقُوا المَسَاجِد تمامًا، قَالُوا لَا صَلاة، هـؤلاءِ الَّـذِينَ يُخرِجُ عَليهِم بِهذَينِ القَيدَين، ولِهَذَا قَالَ بَعضُ العُلماء: فيهِ دليلٌ عَلَىٰ أَنَّ تَارِكَ الصَّلاةِ كَافِر، لأَنَّـهُ يَـدخُلُ تحتَ المَعنَىٰ الأَصْلِي.

قال ابنُ بطَّال - رَجَمَهُ ٱللَّهُ -: وَأَمَّا دُونَ ذَلِك مِنَ الجَوْر - يَعنِي دُونَ الكُفْر، أو عَدمِ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ فِي البِلَاد - فَلا يَجُوزُ الخُرُوجُ عَلَيهِم إِذَا إِسْتَوطاً أَمْرُهُم -أَيْ: إِذَا تَمَكَّنُوا مِنَ الحُكْمُ - وَأَمْرُ النَّاسِ مَعَهُم البِلَاد - فَلا يَجُوزُ الخُرُوجُ عَلَيهِم إِذَا إِسْتَوطاً أَمْرُهُم -أَيْ: إِذَا تَمَكَّنُوا مِنَ الحُكْمُ - وَأَمْرُ النَّاسِ مَعَهُم البِلَاد - فَلا يَجُوزُ الخُرُوجُ عَلَيهِم أَللَّهُ اللَّلُطَة -؛ لِأَنَّ فِي تَركِ الخُرُوجِ عَلَيهِم تَحصِينَ الفُرُوجِ وَالأَمْوال وَحَقْنَ الدِّمَاء، وَفِي القِيَامِ عَلَيهِم تَفَرُّقُ الكَلِمَةِ وَتَشَتَّت الأَلْفَة»، انتهَىٰ كَلامُهُ رَحِمَهُ الله.

وقَالَ ابن المَلِك فِي شَرِحِ مِشكَاة المَصَابِيعْ: «لَكِن لَا يُحارِبُ الإِمَامْ، بَلْ يُخبِرُهُ أَنِّي لَا أَفعَل لأنَّهُ مَعْصِيَة»، الحَاكِم لَا تُحارِبهُ، لَكِن تَقُول لَهُ أَنَا لَا أَفْعَلُ مَعَكَ المَعصِيَة.

الشّبهة السّابِعة: قِيلَ في قول م صَلَّاللَهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ (شِرَارُ أَئِمَّ تِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُ ونَهُمْ وَيُبْغِضُ ونَكُمْ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ، (١) قَالُوا فيهِ دليلٌ على جوازِ إعلانِ الطَّعنِ على الوُلاة، تأمَّلُوا! «تَلْعَنُونَهُمْ»، أخبر النَّبيُّ صَلَّاللَهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ النَّاس يلعَنُونَ الوُلاة، قَالُوا هذا دليل جواز لعن الوُلاة، أي: التَّصريح بالإنْكارِ عليهم، وهذا جوابُهُ من ثَلاثةِ وُجُوه:

الجَوَابُ الأوَّل: أنَّهُ ليس فيهِ دليل على إعلانِ ذلك لا إشارةً ولا نَصَّا لأنَّهُ إخبار، إخبارٌ بِوُقُوعِ اللَّعن، ليس فيهِ دليلٌ على إعلانِهِ لأنَّكَ أنتَ -إذا تكلَّمتَ مع أبيك، مع ابنك، مع جارك، قُلتَ سلَّطَ اللهُ على اللهُ على إعلانِهِ لأنَّكَ أنتَ -إذا تكلَّمتَ مع أبيك، مع ابنك، مع جارك، قُلتَ سلَّطَ اللهُ علينا حاكمًا ظالمًا - أينَ الإعلان، هذا في بيتِكَ قُلتَه، ليس هُو إعلاناً، لكنَّهُ لم يُحدِّدهُ أهُو عَلانِية أم سِرًّا، أهُو باللَّسان أم بِالقَلْب، لأنَّ القُلوب قَد تَلعَن، أي تَكره ذَلِك لأنَّ اللَّعن قَد يَقَعُ بالقلب، كما ذكره البُخَاري عَنْ أبي الدَّردَاء رَضَّ اللَّعن عَنْ أبي الدَّردَاء رَضَّ اللَّعن عَنْ أبي اللَّمن وأمامَ الملأ فليَاتِ بِدَلِيلِهِ، لأنَّهُ لا يُؤخَذُ مِن اللَّعن حَتَى بالقَلْب، فَمَن ادَّعَىٰ أنَّ هَذَا اللَّعن كَانَ باللِّسَان وأمامَ الملأ فليَاتِ بِدَلِيلِهِ، لأنَّهُ لا يُؤخَذُ مِن لَفظِ الحَدِيث.

الجَوَابُ الثَّانِي: أنَّ هـذَا خَرَجَ مَخرَجَ الإخبَار، والإخبَارُ لا يُؤخذُ منهُ الحُكم، أخبَرَ النَّبيّ صَلَّاللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَنَّهُ يَأْتِي وَقت يَقَعُ الأَمَانُ فِي الأَرْض، حتَّىٰ تُسافِرَ المَرأة من صنعاء الشَّام إلى اليمَن،

<sup>(</sup>۱) صحيح مسلم ۱٤٨١/۳ حديث رقم (١٥٨٨)، صححه الألباني في السلسلة الصحيحة ٢٦/٢ برقم (٩٠٧).

<sup>(</sup>۲) صحيح البخاري ۳۱/۸.

تُسافِرُ وَحدَهَا ليس معَهَا أحدٌ يَحمِيها، قَالَ بَعضُ النَّاسْ: فِي هذَا دليلٌ عَلَىٰ جَوازِ السَّفَرِ وَحْدَهَا بِلَا مَحرَم، فَأَجَابَ العُلَمَاء، قَالُوا: هَذَا إِخبَار، والإخبارُ قد يكُونُ عن أُناس عَصَوْا اللهَ ورَسُولَهُ صَلَّاللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَلهَ لَكُونُ عَن أُناس عَصَوْا اللهَ ورَسُولَهُ صَلَّاللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَلهَ لَلهَ لَكَ اللهَ لَكَ اللهَ لَا لَكَ لَا يُؤخَذُ مِنهُ حُكم، وهذَا مِنهُ، الَّذِي أَجَابَ عَن هَذِهِ الشَّبهة، لللهَ لَا للهَ لَا للهَ اللهَ عَلَىٰ وُجُودِ الأَمَانِ فَقط، والإخبَارُ لا يُؤخَذُ مِنهُ حُكم، وهذَا مِنهُ، الَّذِي أَجَابَ عَن هَذِهِ الشَّبهة، الأَمِير الصَّغينِ - رَحَمَهُ اللهُ - فِي كتابِهِ -التَّنوير شَرحُ الجَامِعِ الصَّغِيرُ -، حَيثُ قَال: ولَيسَ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَىٰ الأَمِير الصَّغيرُ -، حَيثُ قَال: ولَيسَ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَىٰ جَوازِ لَعنِ أَئِمَّةِ الجَورْ، فإنَّ إنَّمَا سَاقَهُ إِخبَارًا بِمَا يَكُون ولا دليلَ عَلَىٰ إِبَاحَةِ ذَلِك.

الجَوَابُ الثَّالِثُ: لَوْ فَرَضْنَا أَنَّ فِي الحَديثِ دليلاً علىٰ الإبَاحَة فإنَّ الاستدلالَ بِهِ يَكُونُ مِن جِهَةِ فَحْوَىٰ الخِطَابِ لَا مِن جَهَةِ النَّص، والاستِدلَالُ عَلىٰ المنعِ يَكُونُ مِنْ نَصِّ الخِطَاب، إنَّمَا المَنْع «فَلاَ يُبْدِ لَهُ عَلَىٰ المَنعِ يَكُونُ مِنْ نَصِّ الخِطَاب، إنَّمَا المَنْع «فَلاَ يُبْدِ لَهُ عَلاَئِيَةً» هَذَا نَصْ، وذَاكَ فَحوى الخِطَاب، أيْ: مَفهُوم الخِطَاب، ومَعْلُومٌ عِندَ العُلَمَاء أَنَّ دليلَ نَصِّ الخِطَاب مُقَدَّمٌ عَلَىٰ دَليل فَحْوَاه.

وأخيرًا، وبَعدُ، يَبدُو أَنّنا مَع صِرَاعٍ تَقلِيديّ مُتَهوَّ رِجَدِيد، وَيبدُو أَنَّ المُنافِقِين الَّذِينَ يُسمَّون -العِلمَانِيُّن - يَبحَثُونَ عَن صِنَاعَةِ عَلِي بِلْحَاجْ - جَدِيدْ- فِي البِلَادْ، آنَا أَقُولُ هَذَا الْأَنْبِي أَتَكَلَّمُ عَمَّا وَقَعَ مِنَ الشَّيخُ ذَاكَ الخَطِيبْ - فِي الجَزَائِرْ -، العِلمَانِيُّون يَبحَثُون عَن صَحِيَّة جَديدَة ليَسْلُكُوا بِهَا مَسَالِكَ ثُورِيَّة لِصَالِحِهِمْ كَمَا سَتَوَوْن، مِن المقاييس نفسِها، لَكِن مَع تغيير التَّسمِية، قد تَتَعَجَّبُون مِن هذا!، وهذَا هُو الفراغ الذي أَفرَزَهُ التَّجريحُ الغَالِي، الَّذِي أَخذ مكانَهُ مُباشرةً بَعدَ مَصائِبِ الخَوارِج، الجَزائِر بعدَ مُصيبَةِ الخَوارِج -تَخلَّصنَا التَّجريحُ الغَالِي، الَّذِي أَخذ مكانَهُ مُباشرةً بَعدَ مَصائِبِ الخَوارِج، الجَزائِر بعدَ مُصيبَةِ الخَوارِج -تَخلَّصنَا التَّجريحُ الغَالِي، اللَّذِي أَخذ مكانَهُ مُباشرةً بَعدَى مُصائِبِ الخَوارِج، الجَزائِر بعدَ مُصيبَةِ الخَوارِج -تَخلَّصنَا النَّجريحُ بِلا كَوابِح -، هذَا هُو الفراغ الذي من الخوارِج، يَمشُونَ عَليهَا، وهُم أهلُ التَّجريح الغُلاة -أصحَابُ التَّجريحُ بِلا كَوابِح -، هذَا هُو الفراغ الذي الخوارِج، يَمشُونَ عليهَا، وهُم أهلُ التَّجريح الغُلاة -أصحَابُ التَّجريحُ بِلا كَوابِح -، هذَا هُو الفراغ الذي السَّلفِيَّة، واليوم خطيب يَقُوم يَتَهوَّر، ويثُور، ثُمَّ يَكتُبُ النَّاسُ خَطِيب سَلفِي!!، تُبَرَّرُون أَنتُم السَّلفيَّة مَكَذَا!، السَّلفِيَّةُ إِنِّبَاعُ السَّلف، فِي تُصحِهِم للوُلاة، واليَوم كَانَنَا مَعَ فِيسُ مَكَدُ السَّلفِيَّةُ واليوم خطيب يَقُوم كَانَّا مَعَ فِيسُ مَكَدُ السَّلفِيَّةُ والمَانِيُّون لمآربَ عَينَا مَكَنُوا العِلمَانِيِّين لا أَنْصَولَ النَّامُ عُلِي الشُودَانِ بالحِرَاكُ حَتَّى مُكَنُوا العِلمَانِينِين البَورَائِ فَي المُوجُود الآن غُمرَ هَذِهِ الجَبهَةِ الجَديدة سَيَطُول، لأَنَّ عَلى إسقاطِ النَّظَامِ المَوجُود الآن فِي الجَرَاثِ، لتَتَمَكَنَ هِي مِنَ البِلاد، ثمَّ تَهدِيهَا وقت، وإنَّما تَلفَعُ عَنُهُ ليُسَاعِدَهَا عَلىٰ إسقاطِ النَّظَامِ المَوجُود الآن فِي الجَزَائِر، لتَتَمَكَنَ هِي مِنَ البِلاد، ثمَّ تَهدِيهَا وقت، وإنَّا تَبْسُونُ عَنْهُ ليُسَاعِدَهَا عَلىٰ إسقاطِ النَّظَامِ المَعْمُ و الآن فِي الجَرائِر، لتَتَمَكَنَ هِي

وتَرُدُّهَا إِلَىٰ فِرْنَسَا، مَعَ الْأَسَفْ!، التَّخَلُّص مِن التَّبعيَّةِ لِفرنسَا هذَا جِهادٌ عَظِيم، وإلَّا فكيفَ تُفسِّرُون خُروجَ نَاسٍ فِي مَسِيرَةٍ صَاخِبَة لِتأييد الشَّيخ ياسين -غَفَرَ اللهُ لَه- الَّذِي مَا قَال شَيئًا عَظيمًا، وَلَا فَتَحَ مَوضُوعًا كَبيرًا كَمَا تَعلَمُون، إنَّمَا هُوَ أمرٌ فَرعِيّ -بِطَريقَة عَامِّيَّة عشوائيَّة- هَكذَا تكَلَّم، كبَّرُوا مَوضُوعَهُ عَمدًا، ولَا أَستَبعِد أنَّ الَّذِينَ حَرَّكُوا السُّذَّجْ مِنْ أَهلِ الغَيَرة، إِلَىٰ هَذِهِ المَسِيرَة، هُم المُنافِقُون العِلمَانِيُّون، لَا أَشُكُّ فِي هَذَا ﴿ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ ﴾ (١)، فَنظرًا لِكُونِ هَؤَلَاءِ قِلَّة وَالحَمدُ لله، نَحمَدُ اللهَ أَنَّ المُنافقِين منَ العِلمَانيين فِي بِلادِنَا قِلَّة، وهُم كَذَلِكَ فِي أَكْثَرِ بِلادِ المُسلِمين، مَعَ الْأَسَفْ!، وإن كَانُوا مُتَمَكِّنِينَ فِي كَثِيرِ مِنهَا لَكنَّهُم قِلَّة، ولِكَونِهِم لَا يُمثِّلُون الشَّعبَ إِطلَاقًا، ونَظَرًا لِكُون الأمَّة الجَزَائِرِيَّة مُتدَيِّنَة فِي الجُملَة فإنَّهُم يَدأَبُونَ دائمًا عَلَىٰ تَحريكِ أهل الدِّيَانَة لِيَقضُوا عَلَىٰ الدِّيَانَة، هذَا عَملٌ عِلمَانِيٌّ إِن كُنتُم أنتُم تَفقَهُون -إِيشْ مَعنَىٰ العِلمانِيَّة-، هذَا عَملُ المُنَافِقِين فَيْشَجِّعُونَهُم عَلَىٰ انتِقادِ الدُّولَةِ عَلنًا -يُشَجِّعُ المُنَافِقُون الدُّعَاة مِنَ الإسلَامِيِّين ليَنتَقِدُوا الدَّولَةَ عَلنًا، ليَذهَبُوا فَيسكُبُوا دُمُوعَ التَّمَاسِيح عِندَ المَسؤُولين مُتَظَاهِرِين بالوَطَنِيَّة مُحذِّرِينَهُم مِنَ الإسلامِيِّين الثَّائِرين ووَاصِفِينَهُم بالإرهَابِيِّين المُخَرِّبِينَ للوَطَن، هَكَذَا يَفعَلُون يَضرِبُونَ هَذَا بِهذَا، فَهُم إن كَانُوا مع الإسلامِيِّين حرَّضُوهُم عَلَىٰ الدَّولَة، ثُمَّ يُسَارِعُون إلَىٰ الدَّولة كَيْ يُحَرِّضُوهَا عَلَىٰ الإسلامِيِّين، كَمَا يَفعَلُون بالحِراكِ اليَوم بالضَّبطْ، لَكِن مَن يَفقَهُ هَذَا، مَن يَفقَهُ هَذَا، لأنَّ هَذِهِ الدَّولَة لَم تَرُقْ لَهُم -أَيْ: العِلمَانِيِّين-، فهذِهِ الشَّرذِمَة مِن المُنافِقِينَ العِلمَانِيِّين أُوصِيَاءُ الغَرب هِيَ الَّتِي قَعَدَت بأطرُقِ المُسلِمِينَ تمكُرُ لتُفسِدْ والوَسِيلةُ الَّتِي بأيدِيهِمْ همُ الدُّعَاةُ المُتَهَوِّرُون الَّذِينَ يُسمِّيهِمُ العَوَامِ القَوَّالِينَ بالحَقِّ، أبطَال المَنَابِر، زَعَمُوا!!، ونَحنُ لا نُخَاطِب العِلمَانِيِّين لأَنَّهُم لَيسُوا مِنَّا وَلَسنَا مِنهُم، ولَكِن نُخاطِبُ الَّذِينَ شَرَّفهُم اللهُ بالدَّعوَةِ إلَىٰ سَبيلِهِ تَرشِيدًا لجِهَادِهِم الدَّعَوِي كَي لَا يُستَغَلْ، قَائِلِين مَا هَكَذَا تُرَدُّ الأمَّة إِلَىٰ الحَقْ ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ الله أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لَمِنْ كَانَ يَرْجُو اللهَ وَاليَوْمَ الآَخِرَ وَذَكَرَ اللهَ كَثِيرًا ﴾ (١)، إِنْ رأيتُم خَلَلًا فِي الدَّولة فانصَحُوا لها بالطَّريقَةِ النَّبَوِيَّةِ الَّتِي بيَّنَّاهَا آنِفَا، وقَدْ ذَكرنَا لكُم في المُحاضَرَةِ السَّابِقَة أنَّ أقوَامًا قَامُوا بالنُّصح للحَاكِمِ نَفْسِه -لِرَئيسِ الجَزَائِرِ نَفْسِه- فاستَجَابَ فِي أَكثَرِ مَا نَصَحُوهُ بِهِ فِي قَضِيَّة فَتح المَسَاجِد والتَّباعُدِ في الصَّلاة بِسَبَبِ الكُورُونَا، وصَلاة الجَماعَة، وصَلاة الجُمُعة، وَصَلاة التَّراوِيح، ودُور التَّحفِيظ، وأمَّا الشُّعُوبِ إِذَا نَصَحتُوهَا فَرُدُّوهَا إِلَىٰ اللهِ وعَلِّمُوهَا أَنَّهَا كُلَّمَا إِنحَرِفَت فِي عِبَادَتِها وأخلاقِهَا سَلَّطَ اللهُ عَليهَا

<sup>(</sup>١) سورة التوبــة الآية (٢٩).

<sup>(</sup>٢) سورة الأحزاب الآية (٢١).

حُكَّامًا يُنَاسِبُون مُستَواهَا، افهَمُوا هذَا جيِّدًا، قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿ وَكَذَلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِينَ بَعْضًا بِهَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾(١) وذَكِّرُوا الشُّعُوب بِمُنَاسَبَةِ هذَا الوَبَاء بحِدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّالَلَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ خَمْسٌ إِذَا ابْتُلِيتُمْ بِهِنَّ، وَأَعُوذُ بِاللهِ أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ: لَمْ تَظْهَرِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْم قَطُّ، حَتَّىٰ يُعْلِنُوا بِهَا، إِلَّا فَشَا فِيهِمُ الطَّاعُونُ، وَالْأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَضَتْ فِي أَسْلَافِهِمُ الَّذِينَ مَضَوْا، وَلَمْ يَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ، إِلَّا أُخِذُوا بِالسِّنِينَ، وَشِدَّةِ الْمَثُونَةِ، وَجَوْرِ السُّلْطَانِ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يَمْنَعُوا زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ، إِلَّا مُنِعُوا الْقَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ، وَلَوْ لَا الْبَهَائِمُ لَمْ يُمْطَرُوا، وَلَمْ يَنْقُضُوا عَهْدَ اللهِ، وَعَهْدَ رَسُولِهِ، إِلَّا سَلَّطَ اللهُ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ، فَأَخَذُوا بَعْضَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ، وَمَا لَمْ تَحْكُمْ أَئِمَّتُهُمْ بِكِتَابِ اللهِ، وَيَتَخَيَّرُوا مِمَّا أَنْزَلَ اللهُ، إِلَّا جَعَلَ اللهُ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ» (٢) هَذِهِ ظَهَرت فِينَا نَحنُ مَعشَر الشَّعب بغَضِّ النَّظَرِ عَنِ الحُكَّام، الفَاحِشَةُ انتَشَرتْ وهَذَا سَبَبُ وُجُودِ هذَا الطَّاعُون -الوَبَاءُ هَذَا نوعٌ مِنَ الطَّاعُون-، لأنَّهُ بمِثَابَة الطَّاعُون وإِن لَم يَكُن مِثلَه، والأوجَاع أيضًا، الأمرَاضُ الَّتِي ظَهَرت الآن دوَّخَت الأطِبَّاء، نقضُ المِكيَال والمِيزَان مَن يَفعَلُهُ؟ تُجَّارُ المُسلِمِين، معَ الأسَفْ إِلَّا مَنْ رَحِمَ الله، فأخَذَنَا اللهُ بالسِّنِين -القَحْطْ- وشِدَّةِ المَئُونَة- غَلاء المَعِيشَة، وجَور السُّلطَان، هَذِهِ النَّتيجَةُ يَا جَمَاعَة، جَورُ السُّلطَانِ نَتيجَةُ لأعمَالِنَا، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِهَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ ﴾ (٣)، فاحذر أُخِي الدَّاعِي أَنْ تَكُونَ أَداةً فِي أَيدِي أُولَئِك، فَقد سَبَقَك إِلَىٰ هَذَا الأَسلُوبِ أَقْوَامٌ دَمَّرُوا أُمَمَهُم ومَا أَفَادُوهَا ووَرَّطُوهَا فِي الفِتَن ومَا أَنقَذُوهَا، ولَا يَغُرَّنَّكَ تَصفِيقُ الحَشَّاشِين والبطَّالِين، فإنَّ مِنهُم مَنْ لَا يُؤمِنُ بِالْإِسلَامِ الَّذِي تُؤمِنُ بِهِ أَنتَ أَصلًا، وقَدْ كَانَ عَليكَ بَدَلًا مِنَ التَّوُجُّهِ إِلَىٰ الدَّولَة والعُلَمَاءِ بالتَّنَقُّص أنتَ تُوَجِّهَ عَامَّةَ النَّاسِ إِلَىٰ التَّوبَةِ مِنَ الذُّنُوبِ الَّتِي أُوجَبَت حُصُولَ الوَبَاء الَّذِي أُوجَبَ ذَلِكَ التَّضييق ْفَإِنَّنَا فِي طَرَفٍ مِن عَذَابِ الله، بِسَبَبِ مَا اقْتَرَفَتْ أَيدِينَا، وأَنَا أَذْكُرُ هُنَا كَلِمَةً للرَّئِيسْ حَقِيقَة أَرَاهَا كَلِمَةً نَفْيسَةً جِدًّا وَهِيَ عَينُ مَا نَدعُو إِلَيه، لمَّا قَال: بَعضُ النَّاس يَظُنُّون أَنَّ الدُّولَة وَحدَهَا مُطَالَبَة بأَن تُصلِحَ حَالَهَا، قَال: هَذَا غَلَطْ، إِذَا مَا أَصْلَحَ كُل فَرد مِنَّا نَفسَهُ مَا عَمِلنَا شَيئًا، ثمَّ ذَكَرَ قَولَهُ تَعَالَىٰ: ﴿ إِنَّ اللهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْم حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ ﴾ (١)، واللهِ هَذَا الَّذِي نَدعُو إِلَيهِ عَينُه، هَذا هُوَ نَفسُهُ الَّذِي نَدعُو إِليهِ، إن ما أُصلَحنَا حَالَنَا نَحنُ مَعشَرَ الشَّعب، لَا دَاعِيَ لِتَكْثِيرِ الكَلَام عَنِ الحُكَّام لأنَّهَا نَتِيجَة أعمَالِنَا، والطَّبِيبُ

(١) سورة الأنعام الآية (١٢٩).

<sup>(</sup>٢) سنن ابن ماجة ٢/٢ ١٣٣ حديث رقم (٤٠١٩)، السلسلة الصحيحة – الألباني ١٠٥/١ برقم (١٠٦).

<sup>(</sup>٣) سورة الشورى الآية (٣٠).

<sup>(</sup>٤) سورة الرعد الآية (١١).

المُصلِح يُعَالِجُ المَرَضَ مِنْ أَصلِهِ لَا مِن نَتِيجَتِهِ، وكُلُّ هذا كُنتُ دوَّنتُهُ قَبلَ سَنوَاتٍ مَضَتْ فِي كِتَابِي (طَرِيقَةُ السَّلَف فِي نُصحِ السَّلَاطِينِ وذَوِي الشَّرف)، وَلَكِن يَبدُو أَنَّ النَّاس يَعمَلُونَ بِحَسَبِ أَهواءِهِم ولَا يَقرؤُون، فَمَنْ أَرَاد الاطِّلَاعَ عَلَىٰ بَقِيَّةِ البَحث وشُبهُهَاتِهِ فَليَرجِعْ إِليهِ غيرَ مَامُور، هذَا الَّذِي أَردتُ أَنْ أُبَيِّنَهُ لِإِخوانِي، وأَرجُو أَنْ أَكُونَ قد وُفِّقتُ لبَيَانِ الحَقْ فِيمَا أَعتَقِدُهُ، ولَا أَقُولُ إِلَّا مَا أَعتَقِدهُ بَينِي وبَينَ لِإخوانِي، وأرجُو أَنْ أَكُونَ قد وُفِّقتُ لبَيَانِ الحَقْ فِيمَا أَعتَقِدُهُ، ولَا أَقُولُ إِلَّا مَا أَعتقِدهُ بَينِي وبَينَ رَبِّي عَرَّقِبَلَنَ وَهذَا مَا نَنصَحُ بِهِ النَّاس، ومَا نُريدُ إِلَّا أَنْ يُصلِحَ اللهُ حَالَنَا، ويُتَبَيّنَا عَلَىٰ القَولِ الثَّابِ فِي هذِهِ الدُّنيَا وفِي الآخِرَة، وأَن نَلقَاهُ عَلَىٰ القَولِ الثَّابِ فِي هذِهِ الدُّنيَا وفِي الآخِرَة، وأَن نَلقَاهُ عَلَىٰ التَّوجِيدِ والسُّنَّة ﴿ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الإِصْلَاحَ مَا السَّعَفِرُكُ وَأَتُوبُ إِللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ (١)، سُبحَانَكَ اللَّهُمَّ وبِحَمِدِكُ أَشْهَدُ أَلَّا إِلَكَ إِلَّا أَنْ اللَّالَةِ إِلَىٰ أَنْ اللَّهُ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ (١)، سُبحَانَكَ اللَّهُمَّ وبِحَمِدِكُ أَشْهَدُ أَلَّا إِلَهُ إِلَيْهِ أَنْيبُ ﴾ (١) أَسْتَغَفِرُكُ وَأَتُوبُ إِلَيْكِ أَلِيكِ إِلَيْهِ أَنْيبُ ﴾ (١) أَسْتَغَفِرُكُ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ أَلِيكُ .

<sup>(</sup>١) سورة هـود الآية (٨٨).

## هذه دعوتنا

الرُّجُوعُ إِلَى الْقُرْآنِ، وَالسُّنَةِ النَّبُوِيَّةِ الصَّحِيحَةِ، وَفَهْمَهُمَا عَلَى النَّهْجِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ السَّلَفُ الصَّالِحُ - رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ -؛ عَمَلاً بِقَوْلِ رَبِّنَا - جَلَّ شَأْنُهُ -: {وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُولِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءتْ مَصِيراً }، وَقَوْلِهِ - سُبْحَانَهُ - { فَإِنْ آمَنُواْ بِمِثْلِ مَا آمَنتُم بِهِ فَقَدِ اهْتَدَواْ }.
إفَإِنْ آمَنُواْ بِمِثْلِ مَا آمَنتُم بِهِ فَقَدِ اهْتَدَواْ }.

٢) تَصْفِيَةُ مَا عَلِقَ بِحَيَاةِ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الشِّرْكِ عَلَى اخْتِلاَفِ مَظَاهِرِهِ، وَتَحْذِيرُهُمْ مِنَ الْبِدَعِ الْمُنْكَرَةِ، وَالْمَوْضُوعَةِ، الَّتِي شَوَّهَتْ صَفَاءَ وَالْأَفْكَارِ الدَّخِيلَةِ الْبَاطِلَةِ، وَتَنْقِيَةُ السُّنَّةِ مِنَ الْرِّوَايَاتِ الضَّعْيِفَةِ وَالْمَوْضُوعَةِ، الَّتِي شَوَّهَتْ صَفَاءَ الْإِسْلاَمِ، وَحَالَتْ دُونَ تَقَدُّمِ الْمُسْلِمِينَ؛ أَدَاءً لِأَمَانَةِ الْعِلْمِ، وَكَمَا قَالَ الرَّسُولُ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلَفٍ عُدُولُهُ؛ يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الْغَالِينَ، وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ، وَتَطْبِيقًا لِأَمْرِ اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ-: {وَتَعَاوَنُواْ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقُوى وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقُوى وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلَى الْإِثْم وَالْعُدُوانِ}.
الإثم وَالْعُدُوانِ}.

٣) تَرْبِيَةُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى دِينِهِمُ الْحَقِّ، وَدَعْوَتُهُمْ إِلَى الْعَمَلِ بِأَحْكَامِهِ، وَالتَّحَلِّي بِفَضَائِلِهِ وَآدَابِهِ، الَّتِي تَكْفُلُ لَهُمْ رِضْوَانَ اللهِ، وَتُحَقِّقُ لَهُمُ السَّعَادَةَ وَالْمَجْدَ؛ تَحْقِيقًا لِوَصْفِ الْقُرْآنِ لِلْفِئَةِ الْمُسْتَثْنَاةِ مِنَ الْخُسْرَانِ: {وَتَوَاصَوْا بِالْحَبِّرِ }، وَلِأَمْرِهِ — سُبْحَانَهُ -: {وَلَكِن كُونُواْ رَبَّانِيِّينَ بِمَا لُخُسْرَانِ: كُونُواْ رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ }.

إَحْيَاءُ الْمَنْهَجِ الْعِلْمِيِّ الْإِسْلاَمِيِّ الصَّحِيحِ فِي ضَوْءِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَعَلَى نَهْجِ سَلَفِ الْأُمَّةِ، وَإِزَالَةُ الْجُمُودِ الْمَنْهَجِيِّ، وَالتَّعَصُّبِ الْحِزْبِيِّ، الَّذِي سَيْطَرَ عَلَى عُقُولِ كَثِيرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَبْعَدَهُمْ عَنْ صَفَاءِ الْأُخُوَّةِ الْإِسْلاَمِيَّةِ النَّقِيَّةِ؛ تَنْفِيذاً لِأَمْرِ اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ-: {وَاعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعاً وَلاَ تَفَرَّقُواْ}، وَلِقَوْلِهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «كُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَاناً».

هَذِهِ دَعْوَتُنَا، وَنَحْنُ نَدْعُو الْمُسْلِمِينَ . جَمِيعاً . إِلَى مُؤَازَّرَتِنَا فِي حَمْلِ الْأَمَانَةِ الَّتِي تَنْهَضُ بِهِمْ، وَتَنْشُرُ فِي الْخَافِقَيْنِ رَايَةَ الْإِسْلاَمِ الْخَالِدَة بِصِدْقِ الْأُخُوَّةِ، وَصَفَاءِ الْمَوَدَّةِ، وَاثِقِينَ بِنَصْرِ اللهِ، وَتَمْكِينِهِ لِعِبَادِهِ الصَّالِحِينَ، {وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ}.